



وزارة المالية

شؤون المحاسبة العامة

تعليم رقم (٧) لسنة 2008 بشأن
تطبيق نظام حساب الخزينة الموحد
على الوزارات والإدارات الحكومية

توجيه

مواكبة للتطورات العالمية وسعياً من وزارة المالية لتحسين العمل والأداء في الأجهزة الحكومية بشكل عام وتنظيم إدارة حركة التدفقات النقدية الداخلة والخارجية بشكل خاص بما يحقق الاستغلال الأمثل لتلك التدفقات من وإلى حسابات الدولة البنكية والإدارة الفاعلة للخزانة العامة للدولة .

واستنادا إلى المادة رقم (19) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والتي تنص على " تدفع الإيرادات التي تحصلها الوزارات والإدارات الحكومية لوزارة المالية طبقاً للقواعد التي تقررها هذه الوزارة ".

والى المادة رقم (31) من المرسوم بالقانون سالف الذكر والتي تنص على " تحدد وزارة المالية شكل السجلات والأوراق اللازمة للمعاملات المالية، ويحدد وزير المالية الشروط والأوضاع التي تتبع في الصرف والتحصيل وغير ذلك من الإجراءات الحسابية، كما ينظم طرق تدقيق الحسابات العامة ومراجعتها " .

واستنادا إلى قرار مجلس الوزراء رقم (1046) الصادر في اجتماعه رقم (48-3/2007) المنعقد بتاريخ 11/5/2007 بشان الموافقة على إنشاء حساب الخزينة الموحد لدى بنك الكويت المركزي وتطبيقه على جميع الوزارات والإدارات الحكومية وفقاً للتعليمات والقواعد التي يصدرها وزير المالية في هذا الشأن .

لذا فقد تم إنشاء حساب الخزينة الموحد لوزارة المالية لدى بنك الكويت المركزي والذي سيتضمن التدفقات النقدية للمقيوضات والمدفوعات المتعلقة بالحسابات البنكية للوزارات والإدارات الحكومية بما يحقق الأسلوب الأمثل لإدارة سيولة الخزانة العامة للدولة من جهة وتبسيط إجراءات العمل المتبعة في الوزارات والإدارات الحكومية من جهة أخرى .

وقد أصدرت وزارة المالية - هذا التعميم متضمنا التعليمات والإجراءات المالية الالزمة لتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد على الوزارات والإدارات الحكومية - وتضع خبرة وجهود المختصين لديها (قطاع شئون المحاسبة العامة) للتعاون مع كافة الأجهزة المالية بالوزارات والإدارات الحكومية لإيضاح ما يتعلق بهذا التعميم والرد على أي استفسارات بشأنه .

والله ولي التوفيق ،،

مصطفى جاسم الشمالي



وزير المالية

أولاً: تعريف نظام حساب الخزينة الموحد :

هو نظام مالي لإدارة التدفقات النقدية الداخلة والخارجية الالازمة لتنفيذ الميزانية العامة للدولة وذلك من خلال اعتماد أسلوب التقويضات المالية لمواجهة مدفوعات كل وزارة وإدارة حكومية والتي تتم عن طريق حسابها المصرفي لدى بنك الكويت المركزي - رئيسى /السلفة حيث يتم تغطية اي مسحوبات على هذا الحساب خصما من حساب الخزينة الموحد لوزارة المالية على ان ترحل مقبوضاتها المحصلة في حسابي بنك الكويت المركزي- رئيسى /السلفة وبنك الإيرادات إلى الحساب المعنى لحظيا.

كما ان تطبيق نظام حساب الخزينة الموحد لا يترب عليه اي إلغاء للصلاحيات المنوحة للوزارات والإدارات الحكومية حول تنفيذ أعمالها المالية والنقدية ، حيث يتركز عمل نظام حساب الخزينة الموحد على تنظيم السيولة النقدية والعمل على تحقيق الاستخدام الأمثل لها .

ثانياً : القواعد والأحكام العامة :

1. يطبق نظام حساب الخزينة الموحد على الوزارات والإدارات الحكومية .
2. تقوم الوزارات والإدارات الحكومية بدفع التزاماتها من حسابها لدى بنك الكويت المركزي - رئيسى / سلفة وفق التقويضات الشهرية المنوحة لها من قبل وزارة المالية وترحل المقبوضات المحصلة عن طريقها والمودعة في حسابيها لدى بنك الكويت المركزي (رئيسى / سلفة - إيرادات) آليا لحساب الخزينة الموحد .
3. تعد الوزارات والإدارات الحكومية بيان بتقدير الاحتياجات النقدية لقابلة التزاماتها، والإيرادات المتوقع تحصيلها عن كل شهر على مستوى الأبواب لكل منهم ، ويقدم لوزارة المالية قبل أسبوعين من بداية كل شهر وفق النماذج المرفقة (٢،١) .
4. يمنح بنك الكويت المركزي كل وزارة وإدارة حكومية صلاحية الإطلاع على شاشة الأستاذ العام الموضح بها حركة حسابي بنك الكويت المركزي (رئيسى / سلفة - إيرادات) لكل منها بشكل لحظي بالإضافة إلى رصد التقويضات، كما تزود الجهات المعنية بكشف تفصيلي لحركة حسابيها (يوميا).

5. عند تطبيق النظام يلغى العمل بحسابي بنك المشاريع والبنك العام و تبقى جميع الصلاحيات المخولة للصرف من هذين الحسابين ليتم الصرف عن طريق حساب بنك الكويت المركزي - رئيسي / السلفة .

6. بتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد يتم الاستغناء عن التعليمات المتعلقة بالإيرادات وذلك لكل من تحويل قيمة الإيرادات القيدية والإيرادات المستبعدة وتحويل التحصيلات التي تتم فيما بين بنك الإيرادات والبنك الرئيسي / السلفة والعكس ، وكذلك إجراءات توريد إيرادات الأسابيع والأيام المتبقية لوزارة المالية .

7. تتبع القيود المحاسبية الواردة بهذا التعليم بدلاً عن ما ورد بشأنها بالتعليم رقم (9) لسنة 1994.

ثالثاً : التفويضات:

تعتمد وزارة المالية التفويضات اللازمة للوزارات والإدارات الحكومية لتغطية النفقات المرتبة خلال الشهر ويمكن تعديل هذه التفويضات المنوحة إذا ما استوجب ذلك بالتنسيق مع وزارة المالية والجهة المعنية ، مع مراعاة أن هذه التفويضات تنتهي مع نهاية كل شهر ، وتنقسم هذه التفويضات إلى الأنواع التالية :

أ- التفويضات الثابتة : وهي تفويضات تمنح شهرياً وتكون محددة القيمة مسبقاً في بداية السنة المالية ، حيث تمنح كل وزارة وإدارة حكومية تفويضين ثابتين في الشهر حسب التوضيح التالي:

1. التفويض الثابت الأول: ويكون في بداية كل شهر ويفطي النفقات الجارية.
2. التفويض الثابت الثاني: ويكون في الثلث الأخير من الشهر ويفطي النفقات الخاصة بالرواتب وما يرتب عليها.

ب- التفويضات التعزيزية : وهي تفويضات تمنح خلال الشهر لتغطية الاحتياجات النقدية الطارئة للوزارات والإدارات الحكومية بناءً على طلبها بعد دراستها من قبل وزارة المالية .

رابعاً : القيد المحاسبي :

1. في نهاية عمل النظام الحالى وقبل البدء فى تطبيق نظام حساب الخزينة الموحد يجب اتخاذ الإجراءات التالية :

أ. بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية:

المستندات	القيد	العملية
- اشعارات بنك الكويت المركزي (مدین - دانن).	من ح/بنك الكويت المركزي - رئيسي / السلفة إلى مذكورين ح/بنك الإيرادات- إيرادات محصلة ومودعة ح/بنك المشاريع ح/بنك عام	تحويل جميع الأرصدة المتبقية بحساب بنك الإيرادات وحسابات بنك المشاريع والبنك العام إلى حساب بنك الكويت المركزي الرئيسي - السلفة لكل وزارة وإدارة حكومية.
- اشعار بنك الكويت المركزي (مدین) .	من ح/ جاري المالية - رئيسي إلى ح/بنك الكويت المركزي- رئيسي / السلفة	يتم ترحيل جميع الأرصدة المتوفرة في حساب كل وزارة وإدارة حكومية بنك الكويت المركزي - رئيسي / السلفة إلى حساب الخزينة الموحد - وزارة المالية.

ب. بحسابات وزارة المالية (مراقبة النقدية) :

عند سحب الأرصدة المتوفرة في حساب كل وزارة وإدارة حكومية (بنك الكويت المركزي - رئيسي / السلفة) إلى حساب الخزينة الموحد - وزارة المالية.

المستندات	القيد	العملية
- اشعار بنك الكويت المركزي (دانن)	من ح/ حساب الخزينة الموحد إلى ح/جاري سلف الوزارات- اسم الوزارة أو الإدارة الحكومية	بعد التحقق من ترحيل كافة الأرصدة النقدية من حساب كل وزارة وإدارة حكومية لحساب وزارة المالية (حساب الخزينة الموحد) بنك الكويت المركزي.

2. القيد اللازمة عند البدء بتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد:

أ. بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية :

ال المستندات	القييد	العملية
1. عند الدفع (الدفع بموجب تحويل بنكي أو شيكات) :		
- إشعار بنك الكويت المركزي (مدين). - قوائم و مطالبات. - أصل مستند تحصيل الإيرادات التي سيتم استبعادها . - مذكرة قيد داخلية .	من ح/ المصارف (حسب النوع) او من ح/ الأمانات (حسب النوع) او من ح/ العهد (حسب النوع) او من ح/ الإيرادات - بالاستبعاد (حسب النوع) إلى ح/ بنك الكويت المركزي - رئيسى/السلفة (حسب النوع المختص)	عند الدفع بموجب شيك او عند ورود إشعار البنك (المدين) الذي يفيد بالخصم من حساب الوزارة والإدارة الحكومية .
- كشف حساب بنك كل جهه .	من ح/ بنك الكويت المركزي - رئيسى/السلفة - مقبوضات من وزارة المالية إلى ح / جاري المالية - رئيسى	عند استلام كشف حساب البنك بقيمة مدفوعات الوزارة والإدارة الحكومية بنهاية كل يوم والتي تم تعويضها من حساب الخزينة الموحد.
2. عند القبض: (ورود قسيمة الإيداع أو إشعار بنك دائن الذي يفيد الإيداع لحساب الوزارة أو الإداره الحكومية لدى بنك الكويت المركزي).		
- إشعار بنك الكويت المركزي (دائن). - قسائم ايداع . - إيصال تحصيل . - كشف توريد الشيكات . - مذكرة قيد داخلية .	من ح/ بنك الكويت المركزي - رئيسى / السلفة (حسب النوع) او من ح/ بنك الكويت المركزي - إيرادات محصلة ومودعة إلى ح/ الإيرادات (حسب النوع) او إلى ح/ الأمانات (حسب النوع) او إلى ح/ العهد (حسب النوع) او إلى ح/ الصندوق (حسب النوع) او إلى ح/ المصارف (حسب النوع) (في حال استرداد مبلغ صرف بدون وجه حق خلال نفس السنة المالية)	<u>1- عند التحصيل والإيداع في بنك الكويت المركزي - رئيسى / السلفة أو الإيرادات</u>
3. عند سحب المبالغ المحصلة آليا :		
- كشف حساب بنك كل جهه .	من ح/ جاري المالية - رئيسى إلى ح/ بنك الكويت المركزي / الإيرادات - مبالغ محولة لوزارة المالية او إلى ح/ بنك الكويت المركزي - رئيسى /السلفة - مدفوعات أخرى	عند سحب قيمة الإيرادات واي متحصلات اخرى بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية (آليا عن طريق بنك الكويت المركزي) لحساب الخزينة الموحد - وزارة المالية .

بـ. بحسبات وزارة المالية (مراقبة النقدية) :

ال المستندات	القييد	العملية
- إشعار بنك الكويت المركزي (دائن).	من حـ/ حساب الخزينة الموحد إلى حـ/ جاري الاستثمار	1. عند تعزيز حساب الخزينة الموحد : - من قبل الهيئة العامة للاستثمار:
- إشعار بنك الكويت المركزي دائن. - إشعار بنك الكويت المركزي (مدین).	من حـ/ حساب الخزينة الموحد إلى حـ/ بنك الكويت المركزي / رئيسى - وزارة المالية	- من الحساب العام لوزارة المالية :
- كشف حساب البنك.	من حـ/ جاري سلف الوزارات - اسم الوزارة أو الإدارة الحكومية إلى حـ/ حساب الخزينة الموحد	2. عند ورود كشف حساب البنك من بنك الكويت المركزي - الذي يفيد بالسحب من حساب الخزينة الموحد لقابلة احتياجات الوزارات والإدارات الحكومية المدفوعة عن طريق هذه الجهات .
- كشف حساب البنك.	من حـ/ حساب الخزينة الموحد إلى حـ/ جاري سلف الوزارات- اسم الوزارة أو الإدارة الحكومية	3. عند ورود كشف حساب البنك من بنك الكويت المركزي والذي يفيد بتحويل المبالغ المرحله من حسابات الوزارات والإدارات الحكومية لحساب الخزينة الموحد.
- إشعار بنك الكويت المركزي (مدین) .	من حـ/ جاري الاستثمار إلى حـ/ حساب الخزينة الموحد أو إلى حـ/ بنك الكويت المركزي / رئيسى - وزارة المالية	4. عند تحويل اي مبالغ من حساب الخزينة الموحد او الحساب العام لوزارة المالية وذلك إلى حساب الهيئة العامة للاستثمار .

3. القيود الخاصة بالإيرادات النفطية :

ال المستندات	القييد	العملية
عند إخطار الهيئة العامة للاستثمار كلـاً من وزارة المالية ووزارة النفط بقيمة الإيرادات النفطية المحصلة يتم إعداد القيود التالية:		
- إشعار الهيئة العامة للاستثمار .	من حـ/ جاري المالية - رئيسى إلى حـ/ الإيرادات / باب أول	1. في حسابات وزارة النفط :
- إشعار الهيئة العامة للاستثمار .	من حـ/ جاري الاستثمار إلى حـ/ جاري سلف الوزارات- وزارة النفط	2. في حسابات وزارة المالية :

4. القيود الخاصة بـ إغفال الحسابات بنهاية السنة المالية:

أ. بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية:

العملية	القيد	ملاحظة
1. إغفال الإيرادات:	من ح / الإيرادات إلى ح / جاري المالية / رئيسي	بأجمالي الإيرادات
2. إغفال المصروفات:	من ح / جاري المالية/ رئيسي إلى ح / المصروفات	بأجمالي المصروفات

ب. بحسابات وزارة المالية (مراقبة النقدية) :

العملية	القيد	المستندات
1. إثبات قيمة احتياطي الأجيال القادمة :	من ح / جاري سلف الوزارات (نوع رئيسي) إلى ح / جاري الاستثمار	(10٪ من الإيرادات) - ميزان المراجعة .
2. حالة الفائض :	من ح / جاري سلف الوزارات (نوع رئيسي) إلى ح / جاري الاستثمار	- ميزان المراجعة - مطابقة الوزارات والإدارات الحكومية
3. حالة العجز :	من ح / جاري الاستثمار إلى ح / جاري سلف الوزارات (نوع رئيسي)	- ميزان المراجعة - مطابقة الوزارات والإدارات الحكومية

خامساً: يعمل بهذا التعميم وفقاً للتاريخ الذي تقرره وزارة المالية لتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد لكل وزارة وإدارة حكومية ، على أن تلغى أي تعليمات قد تتعارض مع ما ورد به.



السنة المالية : الوزارة أو الإدارة الحكومية :

شئون المحاسبة العامة
وزارة المالية

١ / بيان تقييم الاحتياجات النقدية لشهر


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



السنة المالية : **المؤسسة أو الادارة الحكومية :**

٢ / بيان تفاصيل الابرارات التي تخصيصها لشهر

علی مسٹو ایڈویاں



الموقر

٤١ نوفمبر ٢٠٠٦

اشارة ٧٧١٨ - ٨١٠٠

معالي / مصطفى جاسم الشمالي
وزير المالية
(بنك الكويت المركزي)

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : نظام حساب الخزينة الموحد :

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٩١٠) ثالثاً) المتخد في اجتماعه رقم (٢٥٤) المنعقد بتاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٨ بشأن دراسة تفعيل إدارة النقدية من خلال إيجاد الأسلوب الأمثل وفقاً للممارسات الدولية .

فقد اطلع مجلس الوزراء في اجتماعه رقم (٤٨ - ٢٠٠٧/٢) المنعقد بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥ على كتاب وزارة المالية المؤرخ ٢٠٠٧/١٠/١٠ الرقم ١٠٢٦ المرفق به التقرير النهائي لفريق عمل إعداد نظام حساب الخزينة الموحد للتفصيل بالموافقة على إنشاء هذا الحساب لدى بنك الكويت المركزي وتطبيقه على جميع الوزارات والإدارات الحكومية وفقاً للتوجيهات والقواعد التي يصدرها وزير المالية في هذا الشأن ، وذلك مواكبة للتطورات العالمية ورغبة في تحسين العمل الحكومي ولتحقيق الاستخدام الأمثل للأموال العامة ، وأصدر المجلس قراره رقم (١٠٤٦) التالي :

الموافقة على إنشاء حساب الخزينة الموحد لدى بنك الكويت المركزي وتطبيقه على جميع الوزارات والإدارات الحكومية وفقاً للتوجيهات والقواعد التي يصدرها وزير المالية في هذا الشأن .

للتفضل بالإحاطة ، واتخاذ ما ترون من إجراءات في هذا الشأن .

مع وافر التقدير والاحترام ، ..

الأمين العام لمجلس الوزراء

عبد الله الصالحي الروضان

